

الأصول في النحو

بَابُ مَا يُسْكَنُ اسْتِخْفَافًا فِي الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ .

وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي فَخَذٍ : فَخَذُوا فِي كَيْدٍ : كَيْدٌ وَعَضِدٌ : عَضِدٌ وَكَرُمٌ :
كَرُمٌ وَعَلِمٌ وَعَلِمٌ إِزْمًا يَفْعَلُونَ هَذَا بِمَا كَانَ مَكْسُورًا أَوْ مَضْمُومًا وَهِيَ لُغَةٌ بَكَرِ
بَنِ وَائِلٍ وَأُنَاسٌ مِنْ تَمِيمٍ وَقَالُوا : فِي مَثَلٍ : لَمْ يُحْرَمِ مَنْ فُضِدَ لَهُ أَيْ : فُضِدَ
لَهُ يُعِيرُ يَعْنِي : فَضِدَ الْبَعِيرَ لِلضَّيْفِ وَقَالُوا فِي عَصْرٍ عَصْرٌ وَإِذَا تَتَابَعَتِ
الضَّمَتَانِ أَيْضًا خَفَفُوا يَقُولُونَ فِي الرَّسْلِ : رُسِلٌ وَعُنُقٌ وَعُنُقٌ وَعُنُقٌ كَذَلِكَ الْكُسْرَتَانِ
وَقَالُوا فِي إِبِلٍ : إِبِلٌ وَلَا يَسْكُنُونَ مَا تَوَالَتْ فِيهِ الْفَتْحَتَانِ نَحْوُ : جَمَلٍ وَمَا أَشْبَهَهُ
الْأُولَى وَلَيْسَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ قَوْلُهُمْ : أَرَاكَ مُنْتَفِخًا يَرِيدُ : مُنْتَفِخًا
وَأَنْطَلَقَ يَا هَذَا بِفَتْحِ الْقَافِ لِئَلَّا يَلْتَقِيَ سَاكِنَانِ وَأَنْشُدْ :
(أَلَا رَبُّ مَوْلودٍ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ ... وَذِي وَلَدٍ لَمْ يَلِدْهُ أَبْوَانِ) .
أَرَادَ لَمْ يُلِدْهُ .

فَأَسْكَنَ اللَّامَ فَلَمَّا أَسْكَنَهَا التَّقَى السَّاكِنَانِ فَفَتْحَ الدَّالَ لِإِلْتِقَاءِ